

سِلْسِلَةُ
أَهْلِ الْأَئْمَرِ فِي مَمْلَكَةِ الْبَحْرَيْنِ

الإِرْشَادُ

فِي

أَنَّ الْعِلْمَ لَا يُنَالُ إِلَّا بِالْاجْتِهَادِ

اعداؤُ:

أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحُمَيْدِيِّ الْأَثْرَى
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ

شِعَارُنَا: أَمْنٌ وَأَمَانٌ فِي الْأَوْطَانِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
اللَّهُمَّ سَهِّلْ
دَرَّةً أَصُولِيَّةً

*((مَنْ لَمْ يُتْقِنِ الْأُصُولَ حُرْمَ الْوُصُولَ)). *

*((مَنْ فَاتَهُ الْأُصُولُ حُرْمَ الْوُصُولُ)).

*((مَنْ حُرْمَ الْأُصُولَ حُرْمَ الْوُصُولَ)). *

((شَرْحُ حِلْيَةِ طَالِبِ الْعِلْمِ))

العالِمُ ابنُ عُثْيَمِين رَحْمَهُ اللَّهُ (ص ٧٧).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 اللَّهُمَّ سَهِّلْ وَسَلِّمْ
 دُرَّةً نَادِرَةً
 ذِكْرُ الدَّلِيلِ مِنَ الْآثَارِ عَلَى أَنَّ الْعِلْمَ
 لَا يُتَائِلُ إِلَّا بِالْاجْتِهَادِ الْمُتَوَاصِلِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا

(١) عَنِ الْإِمَامِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ رَحْمَهُ اللَّهُ قَالَ: (لَا يُسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ
 الْجَسْمِ).

أَثْرٌ صَحِحٌ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي ((صَحِيحِهِ)) (ج١ ص٤٢٨)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي ((حِلْيَةُ الْأَوَّلِيَاءِ))
 (ج٣ ص٦٦)، وَابْنُ عَبْدِالْبَرِّ فِي ((جَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ)) (٥٥٣)، و(٥٥٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ
 فِي ((الْمَذْكُور)) (ج١ ص٣٦١) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: سِمِعْتُ أَبِي
 فَدْكَرَهُ.

قَلْتُ: وَهَذَا سَنْدٌ صَحِحٌ.

(٢) وَعَنِ الْإِمَامِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ رَحْمَهُ اللَّهُ قَالَ: (لَا يُدْرِكُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ
 الْجَسْدِ).

أَثْرٌ حَسْنٌ لِغَيْرِهِ

أَخْرَجَهُ الْحَمَامِيُّ فِي ((جُزْءُ الْاعْتِكَافِ)) (٦٩)، وَثَلَّبُ فِي ((مَجْلِسِهِ)) (ج١
 ص١٤١)، و(ج٢ ص٢٥٨) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو
 ضَمْرَةَ: حَدَّثَنِي مِنْ سَمِعِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهِ.

قَلْتُ: وَهَذَا سَنْدٌ حَسْنٌ فِي الْمُتَابِعَاتِ.

فَالْعِلْمُ لَا يُتَالُ بِرَاحَةِ الْجِسْمِ، بَلْ لَأَبْدَ مِنَ الْجِدِّ، وَالصَّابِرِ، وَالْتَّعَبِ، وَفِي هَذَا التَّنْبِيَةِ عَلَى أَنَّ تَحْصِيلَ الْعِلْمِ يَتَحَاجِزُ إِلَى مُثَابَةِ وَعِنَائِيَّةِ، وَحِفْظِ وَقْتٍ، مَعَ الإِخْلَاصِ لِلَّهِ تَعَالَى فِي التَّفْقِهِ فِي الدِّينِ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

(٣) وَعَنِ الْإِمَامِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ رَحْمَهُ اللَّهُ قَالَ: (لَيْسَ يُطْلَبُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْبَدَنِ).

أَثْرُ حَسْنٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي ((الْفَقِيهُ وَالْمُتَفَقَّهُ)) (ج ٢ ص ٢٠٥) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ نَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ بِهِ قَلْتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ حَسْنٌ.

(٤) وَعَنِ الْإِمَامِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ رَحْمَهُ اللَّهُ قَالَ: (لَا يُسْتَطَاعُ طَلَبُ الْعِلْمِ بِرَاحَةِ الْجِسْمِ).

أَثْرُ حَسْنٌ لِغَيْرِهِ

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي ((الْفَقِيهُ وَالْمُتَفَقَّهُ)) (ج ٢ ص ٢٠٥) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ أَئْيُوبَ نَا عَلَيُّ بْنُ ثَابِتٍ نَا أَئْيُوبُ بْنُ عُتْبَةَ قَالَ: قَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ بِهِ قَلْتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ حَسْنٌ فِي الْمُتَابِعَاتِ.

قَالَ الْقَاضِي عِياضٌ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي ((الْمُعْلِم)) (ج ٢ ص ٥٧٧) مُعْلِقاً عَلَى ذِكْرِ الْإِمَامِ مُسَلِّمٍ أَثْرَ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ فِي ((صَحِيحِهِ)): (قَالَ بَعْضُ شُعُورِنَا: إِنَّ مُسَلِّماً رَحْمَهُ اللَّهُ أَعْجَبَهُ مَا ذُكِرَ فِي الْبَابِ، وَعَرَفَ مِقْدَارَ مَا تَعَبَ فِي تَحْصِيلِهِ، وَجَمِيعَهُ مِنْ ذَلِكَ، فَأَدْخَلَ بَيْنَهَا الْحَبْرَ تَنْبِيَهًا عَلَى هَذَا، وَأَنَّهُ لَمْ يُحْصِلْ مَا ذُكِرَ، إِلَّا بَعْدَ مَشَقَّةٍ، وَتَعَبٍ فِي الْطَّلَبِ، وَهُوَ بَيْنُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ السَّنُوسيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي ((مُكَمِّلُ الْإِكْمَالِ)) (ج ٢ ص ٥٤٨)؛ (قوله: ((لَا يُسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجِسْمِ))؛ قيل: في وجْهِ مُناسَبَتِهِ لأحاديثِ الْبَابِ أَنَّ مُسْلِمًا رَحْمَةُ اللَّهِ أَعْجَبَهُ حُسْنَ سِيَاقِ هَذِهِ الْطُّرُقِ الَّتِي ذَكَرَهَا لِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَكُثْرَةِ فَوَائِدِهَا، وَتَلْخِيصِ فَوَائِدِهَا، وَمَا اسْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنْ الْفَوَائِدِ فِي الْأَحْكَامِ وَغَيْرِهَا، فَنَبَّهَ عَلَى أَنَّ مَنْ لَهُ رَغْبَةٌ فِي تَحْصِيلِ الْعِلْمِ يُمْثِلُ هَذَا فِي لِعَانِقِ التَّعَبِ، وَلِيَهُ جُرُّ الرَّاحَةِ). اهْ قُلْتُ: فَمَنْ أَرَادَ تَحْصِيلَ الرُّشْبَةِ الْعَالِيَّةِ الَّتِي يُتَالُ إِلَيْهَا مَعْرِفَةُ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، فَيَكْثُرُ اسْتِغَالُهُ بِهِ، وَيُتَعَبُ جَسْمَهُ فِي الْأَغْتِنَاءِ بِتَحْصِيلِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ فِيهِ الْفَوْزُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.^(١)

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي ((شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ)) (ج ٢ ص ٤٨٥) مُعْلِقاً عَلَى الْأَثْرِ: (هَذَا يَنْبَغِي أَنْ يُضَافَ إِلَى حِلْيَةِ طَالِبِ الْعِلْمِ، فَلَا يُسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجِسْمِ، فَالإِنْسَانُ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَسْتَرِيحَ، وَيَنَامَ، وَيَخْرُجَ إِلَى النُّزَرِ، وَيَدْهُبُ مَعَ إِخْوَانِهِ يَقْضِي الْوَقْتَ فِي غَيْرِ فَائِدَةٍ، فَإِنَّهُ لَا يَسْتَطِعُ الْعِلْمَ، فَالْعِلْمُ لَا يَبْدُ فِي تَحْصِيلِهِ مِنْ حِرْصٍ، وَجِدْدٍ، وَاجْتِهَادٍ، وَيُقَالُ: اعْطِ الْعِلْمَ كُلَّكَ تُدْرِكُ بَعْضَهُ، فَإِنَّ أَعْطِيَتْهُ بَعْضَكَ فَاتَّكَ كُلُّهُ، وَهَذَا صَحِيحٌ، وَلَا سِيمَاءَ إِذَا عَرَفَ الإِنْسَانُ مِنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ يَحْتَاجُ تَعَاہُدَ الْعِلْمِ، لَأَنَّ النَّاسَ يَخْتَلِفُونَ، فَمِنَ النَّاسِ مَنْ هُوَ سَرِيعُ الْحِفْظِ بَطِيءُ النِّسْيَانِ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَكُونُ بِالْعَكْسِ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَسَاوِي حِفْظُهُ وَنِسْيَانُهُ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ هُوَ سِيُّ الْحِفْظِ سَرِيعُ النِّسْيَانِ، فَالإِنْسَانُ يَعْرِفُ مِنْ نَفْسِهِ مَا لَا يَعْرِفُهُ غَيْرُهُ، فَمَنْ عَرَفَ مِنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى تَعَاہُدٍ فَلِيَتَعَاہُدْ). اهْ

(١) وانظر: ((شرح صحيح مسلم)) للنَّوَويِّ (ج ٥ ص ١٥٨)، و((فضل العلم الشريف)) لابن ظهيره (ص ١٩)، و((شرح صحيح مسلم)) لشَيْخُنَا ابن عثْمَانَ (ج ٢ ص ٤٨٥)، و((قواعد منهجية في طلب العلم)) للدكتور فالح الصَّغير (ص ٥).

قُلْتُ: وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ الْحَثُّ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ، وَالاجْتِهادُ فِيهِ^(١)، وَالصَّبْرُ عَلَيْهِ . وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقَ.

قَالَ أَبُو هَلَالٍ الْعَسْكَرِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي ((الْحَثُّ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ، وَالاجْتِهادِ فِي طَلَبِهِ)) (ص ٤٥): ((وَالاجْتِهادُ فِيمَا يَزِيدُ فِي النَّبَاهَةِ، وَالْقَدْرِ رَاحَةُ الْعَاقِلِ، وَالْتَّوَانِي عَنْهُ عَادَةُ الْجَاهِلِ... وَمِثْلُ الْعُلُوِّ فِي الْمَكَارِمِ، مِثْلُ الصُّعُودِ فِي الشَّنَائِيَا وَالْقُلْلِ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا بِشِقِّ النَّفْسِ، وَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يَنْعَمُ فِي قَصْدِ الدُّرَى، وَالْتَّوْقُلِ فِي الْغُرْفَاتِ الْعُلَى، فَقَدْ ظَنَّ بَاطِلًا، وَتَوَهَّمَ مُحَالًا وَرُتبَةً الْأَدِيبِ مِنْ أَعْلَى الرُّتُبِ، وَدَرَجَةُ الْعِلْمِ أَشْرَفُ الدَّرَجِ، فَمَنْ أَرَادَ مُدَاوَلَتَهَا بِالدَّعَةِ، وَطَلَبَ الْبُلُوغَ إِلَيْهَا بِالرَّاحَةِ ، كَانَ مَخْدُوعًا). اهـ

(٥) وَعَنِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ قَالَ: (وَالنَّاسُ طَبَقَاتٌ فِي الْعِلْمِ، مَوْقِعُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ بِقَدْرِ دَرَجَاتِهِمْ فِيهِ، فَحَقٌّ عَلَى طَلَبَةِ الْعِلْمِ بُلُوغُ غَايَةِ جَهْدِهِمْ فِي الْاسْتِكْشَارِ مِنْ عِلْمِهِ، وَالصَّبْرُ عَلَى كُلِّ عَارِضٍ دُونَ طَلَبِهِ، وَإِخْلَاصِ النِّيَّةِ لِلَّهِ فِي إِدْرَاكِ عِلْمِهِ نَصَّا وَاسْتِبَاطًا، وَالرَّغْبَةُ إِلَى اللَّهِ فِي الْعَوْنِ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَا يُدْرِكُ خَيْرٌ إِلَّا بِعَوْنِهِ).

أثُرٌ صَحِيحٌ

أخرجه الخطيب البغدادي في ((الفقيه والمتفقه)) (ج ٢ ص ٢٠) من طريق صالح بن أحمد التميمي نا محمد بن حمدان الطرافي نا الربيع بن سليمان قال: قال الشافعي به.

قلت: وهذا سنده صحيح.

وذكره ابن جماعة في ((تذكرة الساعي)) (ص ٤٨).

(١) قلت: فِي طَالِبِ الْعِلْمِ: الْإِجْتِهادُ يَرِدُكَ عِنْدَ الْغَفَلَاءِ قِيمَةً، وَيَنْتَحِلُّكَ مَزِيَّةً، وَيَقْصُرُ عَنْهَا مِنْ يُسَامِيكَ، وَيَقْعُدُ دُونَهَا مِنْ يُنَافِسُكَ وَيُنَاوِيلُكَ. أَيْ: يُعَادِيكَ.

قَالَ ابْنُ جَمَاعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ فِي ((تَذْكِرَةِ السَّامِعِ)) (ص ٤٧): (دَوْمُ الْجُرْصِ عَلَى الْإِزْدِيَادِ بِمُلَازَمَةِ الْجِدِّ وَالْاجْتِهَادِ، وَالْمُواظِبَةِ عَلَى وَظَائِفِ الْأَوْرَادِ مِنَ الْعِبَادَةِ وَالْإِشْتِغَالِ؛ وَالْإِشْغَالُ قِرَاءَةً وِإِقْرَاءً، وَمُطَالَعَةً وَفِكْرًا، وَتَعْلِيقًا وَحْفَظًا، وَتَصْنِيفًا وَبَحْثًا^(١)، وَلَا يُضَيِّعُ شَيْئًا مِنْ أَوْقَاتِ عُمْرِهِ فِي غَيْرِ مَا هُوَ بِصَدَدِهِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ؛ إِلَّا بِقَدْرِ الْمُسْتَحِدِهِ)؛ مِنْ أَكْلٍ، أَوْ شُرْبٍ، أَوْ نَوْمٍ، أَوْ إِسْتِرَاحَةٍ لِمَلَلٍ، أَوْ أَدَاءٍ حَقِّ زَوْجَةٍ، أَوْ زَائِرٍ، أَوْ تَحْصِيلٍ فُوتٍ، وَغَيْرِهِ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ). اهـ

وكما قيل:

لَا تَحْسِبِ الْمَجْدَ تَمْرًا أَنْتَ آكُلُهُ

لَا تَبْلُغُ الْمَجْدَ حَتَّى تَلْعَقَ الصَّبَراً^(٢)

قَالَ تَعَالَى: «إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعْارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاصُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَبِيرٌ» [الحجرات: ١٣].

قلتُ: لا شكَّ أنَّ مَنْ أَرَادَ تَحْصِيلَ الْعِلْمِ الشَّرِيعِيِّ، وَالنُّبُوُوغُ فِيهِ، وَإِتقانُ الأُصُولِ وَالْفُرُوعِ، فَعَلَيْهِ بِالْتَّفَرِقِ لِطَلَبِ الْعِلْمِ، وَالاجْتِهَادِ فِيهِ لِيَلَالًا وَنَهَارًا عَلَى حَسَبِ الْمُسْتَطَاعِ^(٣)، وَالْإِخْلَاصِ فِي الْعِلْمِ، وَأَخْذِهِ عَلَى يَدِ صَاحِبِ سُنَّةٍ فِي هَدِيهِ وَسُنْتِهِ، وَصَالَاتِهِ وَمَنْهَجِهِ، وَاللَّهُ وَلِيُ التَّوْفِيقَ.

فَعَنِ الْإِمَامِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: ((إِنْ كُنْتُ لَأَرْحَلُ الْأَيَّامَ

(١) قلتُ: لأنَّ التَّصْنِيفَ فِي الْعِلْمِ يُسَاعِدُ عَلَى حَفْظِ الْأَحْكَامِ الشَّرِيعِيَّةِ، وَالتَّفَقِهِ فِيهَا، وَمَعْرِفَتِهَا.

قلتُ: وَعَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَعْرِضَ مُصَنَّفَاتَهُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ؛ لِتَصْحِيحِهَا وَتَوْجِيهِها؛ لِيَعُمُ النَّفْعُ بِهَا.

(٢) وانظر: ((تَذْكِرَةِ السَّامِعِ وَالْمُتَكَلِّمِ فِي أَدَبِ الْعَالَمِ وَالْمُتَعَلِّمِ)) لابن جَمَاعَةِ (ص ٤٣)، و((شرح حلبة طالب العلم)) لشيخنا ابن عثيمين (ص ٧٧)، و((قواعد منهجية في طلب العلم)) للدكتور فالح الصَّغِيرِ (ص ٥).

(٣) قلتُ: وَمَمَّا مَنْ أَعْطَى الْعِلْمَ فَضْلَةً وَقْتَهُ؛ فَإِنَّهُ يَتَالُ مِنَ الْعِلْمِ بِقُدْرِ ما أَعْطَى مِنْ وَقْتَهُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعْنَى.

وَاللَّيْلَىٰ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ).

أثُرٌ صَحِيحٌ

آخرجه يعقوب بن سفيان في ((المعرفة والتاريخ)) (ج ١ ص ٤٦٨)، والمرئي في ((تحذيب الكمال)) تعليقاً (ج ١١ ص ٧١)، والخطيب في ((الرحلة في طلب الحديث)) (ص ١٢٧ و ١٢٩ و ١٢٨)، وفي ((الجامع لأخلاق الرّاوي)) (١٧٥٠)، وفي ((الكفاية)) تعليقاً (ج ٢ ص ٤٦٩)، والذهبي في ((تذكرة الحفاظ)) تعليقاً (ج ١ ص ٥٥)، وفي ((السيرة)) تعليقاً (ج ٤ ص ٢٢)، وابن سعيد في ((الطبقات الكبرى)) (ج ٢ ص ٣٨١)، والرامهزمي في ((المحدث الفاصل)) (١١١)، وابن عبد البر في ((جامع بيان العلم)) (ج ١ ص ٣٩٥ و ٣٩٦)، والحاكم في ((معرفة علوم الحديث)) (١٤)، والعسكري في ((الحث على طلب العلم)) تعليقاً (ص ٦٦) من طريق عن سعيد بن المسيب به.

وإسناده صحيح.

قلت: وهذا يدل على أن معالي الأمور لا تناول إلا بالاجتهاد، وهذا جهاد في سبيل الله تعالى.

وَقَالَ أَبُو عُمَرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ غَسَانَ الْبَصْرِيُّ:

طَلَبُ الْحَدِيثِ طَرِيقَةُ الـ

ماضين من أهل الرشاد

فَاسْأَلُكُ سَبِيلَهُمْ تَنَلُ

درجاهم يوم المعايد^(١)

(١) ((المُنتَخَبُ مِنْ مُعجمِ الشِّيُوخِ)) لِلسماعاني (ج ٢ ص ٦٩٤).

وَقَالَ أَبُو عُمَرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ غَسَانَ الْبَصْرِيُّ:

الْعِلْمُ أَفْضَلُ شَيْءٍ أَنْتَ كَاسِبُهُ

فَكُنْ لَهُ طَالِبًا مَا عَشْتَ مُكْتَسِبًا

فَاجْنَاهِلُ الْحَسِيرُ مِنْهُ مِنْهُ حِينَ تَنَسَّبُهُ

وَالْعَالَمُ الْمَيِّتُ حَيٌّ كُلَّمَا اِنْتَسَبَ^(١)

قَلْتُ: وَكُلُّ وِعَاءٍ أَفْرَغْتَ فِيهِ شَيْئًا؛ فَإِنَّهُ يَضِيقُ عَلَيْهِ؛ إِلَّا الْقَلْبُ؛ فَإِنَّهُ كُلَّمَا أُفْرَغَ

فِيهِ الْعِلْمَ إِتَّسَعَ لَهُ^(٢). اللَّهُمَّ سَهِلْهُ.

قَالَ الْإِمَامُ إِبْنُ الْقَيْمِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي ((مِفتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ)) (ج ١ ص ١١٥) :

كُلُّ مَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ مَدْحٍ لِلْعَبْدِ؛ فَهُوَ مِنْ ثَمَرَةِ الْعِلْمِ، وَكُلُّ مَا كَانَ فِيهِ مِنْ ذَمٍّ لِلْعَبْدِ،
فَهُوَ مِنْ ثَمَرَةِ الْجَهَلِ). اه

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَزِيمٍ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي ((الْأَخْلَاقِ وَالسِّيَرِ)) (ص ٢٧) : (لَوْلَمْ يَكُنْ

مِنْ فَضْلِ الْعِلْمِ؛ إِلَّا أَنَّ الْجُهَالَ يُهَابُونَكَ وَيُجْلُونَكَ، وَأَنَّ الْعُلَمَاءَ يُحِبُّونَكَ وَيُكْرِمُونَكَ؛
لَكَانَ ذَلِكَ سَبَبًا إِلَى وُجُوبِ طَلَبِهِ؛ فَكَيْفَ بِسَائِرِ فَضَائِلِهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

وَلَوْلَمْ يَكُنْ مِنْ نَقْصِ الْجَهَلِ؛ إِلَّا أَنَّ صَاحِبَهُ يَحْسُدُ الْعُلَمَاءَ، وَيَغْبِطُ نَظَارَاهُ مِنْ

الْجُهَالِ؛ لَكَانَ ذَلِكَ سَبَبًا إِلَى وُجُوبِ الْفِرَارِ عَنْهُ؛ فَكَيْفَ بِسَائِرِ رَذَائِلِهِ فِي الدُّنْيَا
وَالآخِرَةِ). اه

فَالْعِلْمُ: شَيْءٌ لَا يُعْطِيكَ بَعْضَهُ حَتَّى تُعْطِيهُ كُلَّكَ، وَأَنْتَ إِذَا أَعْطَيْتَهُ كُلَّكَ

أَعْطَاكَ، مِنْ إِعْطَائِهِ بَعْضَهُ^(٣)، وَاللَّهُ الْمُسْتَعْنَى.

(١) ((الْمُسْتَخْبَرُ مِنْ مُعْجمِ الشِّيُوخِ)) لِلشَّاعِرِيِّ (ج ٢ ص ٦٩٤).

(٢) وَانْظُرْ: ((الْحَثُّ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ وَالاجْتِهادِ فِي طَلَبِهِ)) لِلْعَسْكَرِيِّ (ص ٧٤).

(٣) وَانْظُرْ: ((الْفَقِيهُ وَالْمُفْتَقِهُ)) لِلْخَطِيبِ (ج ٢ ص ٥٠٥)، و((الْحَثُّ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ وَالاجْتِهادِ فِي طَلَبِهِ)) لِلْعَسْكَرِيِّ (ص ٤٧).

قلتُ: فَالْعِلْمُ عَزِيزٌ الْجَانِبُ.

فِيَا أَيُّهَا الْمُتَعَلِّمُ إِنَّكَ إِنْ لَمْ تَصْبِرْ عَلَى تَعَبِ الْعِلْمِ، صَبَرْتَ عَلَى شَقَاءِ الْجُهْلِ،
رَبِّ سَلْمٍ.

فَعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَصْمَعِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: (مَنْ لَمْ يَحْتَمِلْ ذُلَّ التَّعْلِيمِ سَاعَةً بَقِيَ
فِي ذُلَّ الْجُهْلِ أَبَدًا).

أَثْرُ حَسْنٌ

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي ((الْمَدْخَلُ إِلَى السُّنْنِ الْكُبِيرِ)) (ج ١ ص ٣٦٣) مِنْ طَرِيقِ
أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْوُدِ الْكَارِزِيِّ الْفَقِيهِ ثَنَا أَبُو مُضَرَّ مُحَمَّدُ بْنُ مُضَرَّ الرِّبَاطِيِّ ثَنَا أَبُو
دَاؤَدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدِ الْمَرْووزِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَصْمَعِيَّ بِهِ.

قلتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ حَسْنٌ.

وَأَوْرَدَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي ((جَامِعُ بِيَانِ الْعِلْمِ)) (ج ١ ص ٩٩) وَابْنُ كَثِيرِ الدِّمْشِقِيِّ
فِي ((طَبِيَّاتِ الشَّافِعِيَّينَ)) (ج ١ ص ١٥٠) بَدْوُنِ إِسْنَادٍ.

وَقَالَ الْعَالَمُ الْشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّعْدِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي ((الْوَسَائِلُ الْمُفَيَّدَةُ))
(ص ٢٨): (وَبَيْنَغِي أَنْ تَتَخَيَّرَ مِنَ الْأَعْمَالِ النَّافِعَةِ الْأَهْمَمِ، فَالْأَهْمَمُ وَمَيِّزَ بَيْنَ مَا تَمِيلُ
نَفْسُكَ إِلَيْهِ، وَتَشْتَدُّ رغْبَتُكَ فِيهِ، فَإِنَّ ضِدَّهُ يُحْدِثُ السَّآمَةَ، وَالْمَلَلُ وَالْكَدْرُ، وَاسْتَعِنْ
عَلَى ذَلِكَ بِالْفِكْرِ الصَّحِيحِ وَالْمُشَارِوَةِ، فَمَا نَدِمَ مَنِ اسْتَشَارَ، وَادْرُسْ مَا تُرِيدُ فِعلَهُ دَرْسًا
دَقِيقًا، فَإِذَا تَحَقَّقَتِ الْمَصْلَحةُ؛ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ). اهـ

قلتُ: وَقَدْ لَا يَتَسَرُّ لِبَعْضِ طَلَبَةِ الْعِلْمِ، طَلَبُ بَعْضِ أَنْوَاعِ الْعُلُومِ لِضَعْفِ فَهْمِهِ،
أَوْ لِعَدَمِ إِسْتِطاعَتِهِ؛ فَيَنْتَفِعُ عَلَى قَدْرِ إِسْتِطاعَتِهِ فِي تَحْصِيلِ الْعِلْمِ.^(١)

(١) وَانْظُرْ: ((النُّبَادَ فِي آدَابِ طَلَبِ الْعِلْمِ)) لِلْدُّكْتُورِ حَمْدِ الْعُثْمَانِ (ص ٣٥).

قالَ شِيخُ الْاسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي ((الفتاوى)) (ج ١٩ ص ١١٩):
 (فَأَكْثُرُ الْخُلُقِ يَكُونُ الْمُسْتَحْبُ لَهُمْ مَا لَيْسَ هُوَ الْأَفْضَلُ مُطْلَقاً؛ إِذْ أَكْثُرُهُمْ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى الْأَفْضَلِ، وَلَا يَصْبِرُونَ عَلَيْهِ إِذَا قَدَرُوا عَلَيْهِ، وَقَدْ لَا يَنْتَفِعُونَ بِهِ، بَلْ قَدْ يَتَضَرَّرُونَ إِذَا طَلَبُوهُ، مِثْلُ مَنْ لَا يُمْكِنُهُ فَهُمُ الْعِلْمُ الدَّقِيقُ إِذَا طَلَبَ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يُفْسِدُ عَقْلَهُ وَدِينَهُ). اهـ

وقالَ شِيخُ الْاسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي ((الفتاوى)) (ج ٢٤ ص ١٩٨):
 (وَقَدْ يَكُونُ الْعَمَلُ الْمَفْضُولُ أَفْضَلُ بِحَسْبِ حَالِ الشَّخْصِ الْمُعَيَّنِ، لِكَوْنِهِ عَاجِزاً عَنِ الْأَفْضَلِ، أَوْ لِكَوْنِ مَحِبَّتِهِ وَرَغْبَتِهِ، وَاهْتِمَامِهِ وَانْتِفَاعِهِ بِالْمَفْضُولِ أَكْثَرَ، فَيَكُونُ أَفْضَلُ فِي حَقِّهِ لِمَا يَقْتَرِنُ بِهِ مِنْ مَزِيدِ عَمَلِهِ وَحِيلَتِهِ، وَإِرَادَتِهِ وَانْتِفَاعِهِ). اهـ

قلتُ: وَمَا يَنْبَغِي التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ لَا سِيمَاءِ فِي حَقِّ الْمُبْتَدِئِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، فَإِنَّهُ يُنْصَحُ بِأَنْ يُقْبِلَ عَلَى مَا تَأْتُسُ بِهِ نَفْسُهُ، لَأَنَّ ذَلِكَ أَدْعَى لِإِسْتِمْرَارِهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، حَتَّى إِذَا رَسَحَتْ قَدَمُهُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ سَهُلَتْ عَلَيْهِ سَائرُ الْعُلُومِ النَّافِعَةِ. (١)

فَعَنِ الْجَنِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَعْدَادِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ قَالَ: (مَا طَلَبَ أَحَدٌ شَيْئاً بِمَحْدِدٍ، وَصِدْقٌ إِلَّا نَالَهُ، فَإِنْ لَمْ يَنْلَهُ كُلَّهُ نَالَ بَعْضَهُ).

أَثْرُ حَسْنٌ

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ الْبَعْدَادِيُّ فِي ((الجَامِعُ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِي)) (ج ٢ ص ٢٦٢) مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْفَقِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ جَعْفَراً الْخُلَدِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْجَنِيدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بِهِ.

قلتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ حَسْنٌ.

(١) وَانْظُرْ: ((الوَسَائِلُ الْمُفَيِّدَةُ لِلْحَيَاةِ السَّعِيدَة)) لِلشِّيخِ السَّعْدِيِّ (ص ١٥).

قلتُ: فَمَنْ غَابَ عَنْ بَحَالِسِ الْعِلْمِ، فَقَدْ حَسِرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ.
فَعَنِ الْإِلَمَامِ يَرِيدَ بْنِ هَارُونَ رَحْمَهُ اللَّهُ قَالَ: (مَنْ غَابَ خَابَ، وَأَكَلَ نَصِيبَهُ
الْأَصْحَابُ).

أثُرُ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي ((الْجَامِعُ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِي)) (١٤٢٤)، وَ(١٤٢٥)
وَأَبُو هِلَالٍ الْعَسْكَرِيُّ فِي ((الْحَثٌّ عَلَى طَلْبِ الْعِلْمِ)) (ص٣٤) مِنْ طُرُقٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ
هَارُونَ بِهِ.

وَقَدْ أَخَذَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ رَحْمَهُ اللَّهُ هَذَا الْقُولَ مِنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ.
فَعَنِ الْإِلَمَامِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ قَالَ: (مَنْ غَابَ خَابَ، وَأَكَلَ نَصِيبَهُ
الْأَصْحَابُ).

أثُرُ حَسْنٌ

أَخْرَجَهُ إِبْنُ أَيِّي عِيسَى الْمَدِينِيُّ فِي ((اللَّطَائِفُ مِنْ دَقَائِقِ الْمَعَارِفِ)) (ص٦٦) مِنْ
طَرِيقِ النَّقَاشِ قَالَ: سَمِعْتُ إِدْرِيسَ بْنَ عَبْدِ الْكَرِيمِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هَارُونَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
الْحَمَالِ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ يَقُولُ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ بِهِ.

قلتُ: وَهَذَا سُنْدُهُ حَسْنٌ.

فَالْعِلْمُ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَبِرَسُولِهِ ﷺ، وَالْعِلْمُ بِشَرْعِهِ وَأَحْكَامِهِ، وَمَعْرِفَةُ حَلَالِهِ، وَحرَامِهِ
عَالِيَّةُ كُبُرَى، وَهَدَفُ أَسْمَى، يَسْعَى إِلَيْهِ الْمُؤْفَقُونَ الْمُجِدُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ، كَيْفَ لَا وَهُوَ
مِيرَاثُ النَّبُوَّةِ.

فَعَنْ أَيِّ الدَّرَاءِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا
سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ... وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ

يُورِثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ حَظًّا وَافِرًا^(١). قلتُ: وَبِالرَّغْمِ مِنْ هَذَا الْفَضْلِ الْعَظِيمِ لِسَالِكِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، وَالَّذِي لَا يَعْرِفُ قَدْرَهُ إِلَّا عَاقِلٌ؛ فَقَدْ فَرَطَ الْأَكْثَرُونَ فِي طَلَبِهِ، وَمَمْ يَصْبِرُوا عَلَى تَعْلِمِهِ، وَتَحْصِيلِهِ كَمَا يَنْبَغِي، وَبَقَى كَثِيرٌ مِنْهُمْ مُخْلَطًا فِي الْعِلْمِ بِسَبَبِ الدِّرَاسَةِ الْجَامِعِيَّةِ الْآَكَادِيمِيَّةِ، أَوِ الدِّرَاسَةِ التَّعَالَمِيَّةِ.

وَشُرُوطُ تَحْصِيلِ الْعِلْمِ سِتَّةٌ:

قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي ((الْدِيوان)) (ص ١٠٨):
أَخِي لَنْ تَنَالَ الْعِلْمَ إِلَّا بِسِتَّةٍ

سَأَنْبِيكَ عَنْ تَفْصِيلِهَا بِبَيَانٍ

ذَكَاءً وَحِرْصًّا^(٢)، وَاجْتِهَادًّا وَبُلْغَةً^(٣)

وَصُحْبَةً أُسْتَادِ وَطُولُ زَمَانٍ

وَمِنْ هُنَا إِهْتَمَ أَهْلُ الْحَدِيثِ بِطَلَبِ الْعِلْمِ، وَالْعِنَاءِ بِهِ، وَالْجِدِّ فِي طَلَبِهِ وَتَحْصِيلِهِ، وَتَنَافَسُوا فِي ذَلِكَ، فَوَرَثُوا لِلْأُمَّةِ تُراثًا ضَخْمًا لَا يُحَارِيْهُمْ أَمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ، وَلِللهِ الْحَمْدُ وَالْمَنَةُ.
قلتُ: فَالْعِلْمُ يَحْتَاجُ إِلَى مُرْوَنَةٍ وَصَبْرٍ، وَثَبَاتٍ وَتَدْرُجٍ عَلَى الْأُصُولِ: ((وَمَنْ لَمْ يُتَقْنِ
الْأُصُولَ حُرِمَ الْوُصُولَ)), فَلَا بَدَّ مِنِ التَّاصِيلِ، وَالتَّأْسِيسِ لِكُلِّ فَنٍ تَطْلُبُهُ، بِضَبْطِ أَصْلِهِ

(١) حديث حسن.

أخرجه الترمذى في (سننه) ٣٥٣٥، وأبو داود في (سننه) والنسائي في (سننه) ١٥٨، وابن ماجه في (سننه) ٢٢٦، وأحمد في (المسنيد) (ج ٤ ص ٢٣٩)، والدارمى في (المسنيد) ٣٧٥، وابن جبان في (صحيحه) ٨٥. وإسناده حسن.

(٢) الحرص على الشيء: شدة الرغبة فيه.

(٣) البُلْغَةُ: ما يكتفى بسد الحاجة.

على شيخ متقن أثري؛ أي على شيخ متقن أمين؛ لأن الإتقان قوّة، والقوّة لا بد فيها من أمانة. (١)

قال تعالى: «إن حير من استأجرت القوي الأمين» [القصص: ٢٦].

قلت: فربما يكون العالم متقناً واسع العلم، وعنه قدرة على التفريع، لكنه ليس عنده أمانة، فيما أضلّك من حيث لا تشعر، اللهم سلم سلم.

قال شيخنا العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في ((اللقاء المفتوح))

(ج ١ ص ٢٩) عن التلقى عن العلماء والكتب: (والصواب: أن الطريقين صحيحان، التلقى من الكتب، والتلقى من أفواه العلماء، ولكن لا بد من شرط أساسى في هذين الأمرين: وهو أن يكون المؤلف موثقاً في عقيدته، وفي علمه وأمانته، وكذلك نقول في المعلم لا بد أن يكون موثقاً في عقيدته، وفي علمه وأمانته، ولكن تلقى العلم من أفواه العلماء أيسر، وأضبطة، وأسرع... والذين اعتمدوا في علمهم على قراءة الكتب فقط نرى عندهم أحياناً سطحات بعيدة جداً عن الصواب؛ لأنهم لم يتلقوا عن علماء ناصحين، لكن إذا لم نجد العالم الذي نتلقى من فيه، فاقرأ الكتب؛ ثم إن إذا قلنا أن التلقى من العالم أسرع، وأحفظ؛ فلا يعني ذلك إلا يرجع الطالب إلى الكتب، بل يرجع إلى الكتب، ولكن رجوعاً مقيداً بتوجيه العالم الذي يقرأ عليه). اهـ

وقال شيخنا العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في ((العلم))

(ص ٢٠١): (لا بد أن يطلب العلم على شيخ متقن، وذي أمانة؛ لأن الإتقان قوّة، والقوّة لا بد فيها من أمانة «إن حير من استأجرت القوي الأمين» [القصص: ٢٦]، ربما يكون العالم عنده إتقان، وسعة علم، وقدرة على التفريع والتقسيم، ولكن ليس عنده أمانة فيما

(١) وانظر: ((شرح حلية طالب العلم)) لشيخنا ابن عثيمين (ص ٧٧ و ٧٩).

أَضَلَّكَ مِنْ حَيْثُ لَا تُشْعِرُ، كَذَلِكَ لَا تَأْخُذُ الْعِلْمَ بِالْتَّحْصِيلِ الذَّاتِي؛ أَيْ: أَنْ تَقْرَأَ الْكُتُبَ فَقَطَ دُونَ أَنْ يَكُونَ لَكَ شَيْخٌ مُّعْتَمِدٌ، وَهَذَا قِيلَ: «مَنْ كَانَ ذَلِيلُهُ كِتَابُهُ كَانَ خَطَأَهُ أَكْثَرُ مِنْ صَوَابِهِ»، فَالْأَصْلُ أَنْ مِنْ اعْتَمَدَ عَلَى التَّحْصِيلِ الذَّاتِي وَعَلَى مَرَاجِعِ الْكُتُبِ، أَنْ يَضْلِلَ لِأَنَّهُ يَجِدُ بَحْرًا لَا سَاحِلَ لَهُ، وَيَجِدُ عُمْقًا لَا يَسْتَطِعُ التَّخْلُصُ فِيهِ، أَمَّا مِنْ أَخَذَ مِنْ عَالِمٍ شَيْخٍ فَإِنَّهُ يَسْتَفِيدُ فَوَائِدٌ عَظِيمَةٌ:

الْفَائِدَةُ الْأُولَى: قَصْرُ الْمُدَّةِ.

الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: قِلَّةُ التَّكْلِفَةِ.

الْفَائِدَةُ الْثَالِثَةُ: أَنْ ذَلِكَ أَخْرَى بِالصَّوَابِ. لَأَنَّ هَذَا الشَّيْخُ قَدْ عَلِمَ وَتَعَلَّمَ، وَرَجَحَ وَفِيهِمْ، فَيُعْطِيَكَ الشَّيْءَ نَاضِجاً. اهـ

وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ

